

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه وبعد :

فهذه بعض المسائل والفوائد والأحكام تتعلق بالسحور عند الصيام ، جمعتها من كلام أهل العلم لعل الله أن ينفعنا بها ، خاصة ونحن مقبلون على شهر رمضان المبارك .

المسألة الأولى : في تعريف السحور

السَّحُورُ لُغَةً: طَعَامُ السَّحْرِ وَشَرَابُهُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ بِالْفَتْحِ اسْمٌ مَا يُتَسَحَّرُ بِهِ وَقَتَ السَّحْرِ مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ، وَبِالضَّمِّ الْمَصْدَرُ وَالْفِعْلُ نَفْسُهُ.

أَكْثَرُ مَا رُوِيَ بِالْفَتْحِ، وَقِيلَ: إِنَّ الصَّوَابَ بِالضَّمِّ، لِأَنَّهُ بِالْفَتْحِ الطَّعَامُ وَالْبَرَكَةُ، وَالْأَجْرُ وَالشَّوَابُ فِي الْفِعْلِ لَا فِي الطَّعَامِ (1)

قال: الشيخ ابن عثيمين . رحمه الله . " السحور: بالضم، لأن سحوراً بالفتح اسم لما يتسحر به، وسحور بالضم اسم للفعل، ولهذا نقول: وضوءاً

بفتح الواو اسم للماء ووضوء بضم الواو اسم للفعل، ونقول: طهور اسم لما يتطهر به وظهر بضم الطاء اسم لفعل الطهارة، وهذه قاعدة مفيدة

تعصم الإنسان من الخطأ في مثل هذه الكلمات. (2)

المسألة الثانية : حكم السحور

السُّحُورُ سُنَّةٌ لِلصَّائِمِ، وَقَدْ نَقَلَ ابْنُ الْمُنْذِرِ الْإِجْمَاعَ عَلَى كَوْنِهِ مَنْدُوبًا، لِمَا رَوَى أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَسَحَّرُوا

فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً (أخرجه البخاري ومسلم)

وَعَنْ عُمَرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: فَضَّلَ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلُهُ السَّحْرِ

(أخرجه مسلم). (3)

¹ الموسوعة الفقهية الكويتية 269/24

² الشرح الممتع على زاد المستقنع ، دار ابن الجوزي ، الطبعة: الأولى، 1422 – 1428 هـ ، عدد الأجزاء: 15 433/6 .

قال الشيخ ابن باز - رحمه الله -

"لا ريب أن السحور سنة وقرينة ؛ لأن الرسول أمر بذلك عليه الصلاة والسلام ، قال : (تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً) ، وقال عليه الصلاة والسلام : (فَضْلٌ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكَلَةُ السَّحْرِ) ، وكان يتسحر عليه الصلاة والسلام . فالسحور سنة وليس بواجب ، من لم يتسحر فلا إثم عليه لكن ترك السنة.

فينبغي أن يتسحروا ولو بقليل ، ليس من اللازم أن يكون كثيراً ، يتسحر بما تيسر ولو تمرات أو ما تيسر من أنواع الطعام في آخر الليل ، فإن لم يتيسر أو لم يشتهه الطعام فليشرب شيئاً من اللبن أو على الأقل الماء ، يحسو من الماء ما تيسر ، ولا يدع السحور ، فأكلته فيها بركة وفيها خير كثير ، وهي عون للصائم على أعماله في النهار ، فينبغي للصائم ألا يدع السحور ولو كان قليلاً ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً)

هكذا يقول عليه الصلاة والسلام ، وهذه هي البركة لا ينبغي أن تضيع ، بل ينبغي للمؤمن أن يحرص عليها ولو بشيء قليل من الطعام أو من التمرات أو من اللبن ، يستعين بذلك على أعمال النهار الدينية والدنيوية" انتهى .(4)

مسألة تابعة : هل السحور شرط في صحة الصيام ؟

قال الشيخ ابن باز رحمه الله : " .. السحور ليس شرطاً في صحة الصيام ، وإنما هو مستحب ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (تسحروا فإن في السحور بركة) متفق عليه (5)

المسألة الثالثة : بم يتحقق السحور

كُلُّ مَا حَصَلَ مِنْ أَكْلٍ أَوْ شُرْبٍ حَصَلَ بِهِ فَضِيلَةُ السَّحُورِ

لِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَضْلٌ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكَلَةُ السَّحْرِ (أُخْرِجَهُ مُسْلِمٌ)

³ الموسوعة الفقهية الكويتية 270/24

⁴ فتاوى نور على الدرب " (1222/3)

⁵ فتاوى الشيخ ابن باز ج/4 ص/259

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: السَّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ فَلَا تَدْعُوهُ وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ حَزْعَةً مِنْ مَاءٍ فَإِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ (حسن) انظر حديث رقم : 3683 في صحيح الجامع .

وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: نِعَمَ سَحُورِ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ ((الصحيحة)) (562)، (6)

مسألة : سئل الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله . هل الاقتصار في السحور على الماء يسمى سحوراً؟

فأجاب رحمه الله تعالى: الظاهر أنه يسمى سحوراً لكن إذا لم يجد طعاماً لحديث (إذا أفطر أحدكم فليفطر على رطب فإن لم يجد فعلى تمر فإن لم يجد حسي حسوات من ماء) صحيح، الإرواء (922) ، الصحيح (2040) فإذا كان ليس عنده طعام يعني ليس عنده مأكول أو عنده مأكول لكن لا يشتهيها وشرب ماء فأرجو أن تحصل له السنة.(7)

المسألة الرابعة : ماهي السنة النبي صلى الله عليه وسلم في السحور ؟

عن أنس رضي الله عنه قال: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٍ ، فَعَلَى تَمْرَاتٍ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ " وصححه الألباني في "صحيح أبي داود. "

فائدة : الرُّطَبُ : نضيج البُسْرِ قبل أن يصير تمرًا ، وذلك إذا لَانَ وحلًا .

قال ابن القيم رحمه الله:

"وَيُفْطِرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الصَّوْمِ عَلَى الرُّطَبِ ، أَوْ عَلَى التَّمْرِ ، أَوْ الْمَاءِ تَدْبِيرٌ لَطِيفٌ جَدًّا ، فَإِنَّ الصَّوْمَ يُجْلِي الْمَعِدَةَ مِنَ الْغَدَاءِ ، فَلَا يَجِدُ الْكَبِدَ فِيهَا مَا يَجْدِبُهُ وَيُرْسِلُهُ إِلَى الْقُوَى وَالْأَعْضَاءِ ، وَالْحَلُّوْ أَسْرَعُ شَيْءٍ وَصَوْلًا إِلَى الْكَبِدِ ، وَأَخْبَهُ إِلَيْهَا ، وَلَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ رُطَبًا ، فَيَشْتَدُّ قَبُولُهَا لَهُ ، فَتَنْتَفِعُ بِهِ هِيَ وَالْقُوَى ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ ، فَالتَّمْرُ لِخِلَاقَتِهِ وَتَغْدِيَتِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ ، فَحَسَوَاتُ الْمَاءِ تُطْفِئُ هَيْبَ الْمَعِدَةِ ، وَحِرَارَةَ الصَّوْمِ ، فَتَنْتَبَهُ بَعْدَهُ لِلطَّعَامِ ، وَتَأْخُذُهُ بِشَهْوَةٍ . " (8)

⁶ الموسوعة الفقهية الكويتية 270/269/24

⁷ فتاوى نور على الدرب

⁸ زاد المعاد " (287 /4)

المسألة الخامسة: الحكمة من السحور

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري " والأولى أن البركة في السحور تحصل بجهات متعددة :

وهي اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب والتقوي به على العبادة والزيادة في النشاط ومدافعة سوء الخلق الذي يثيره الجوع والتسبب بالصدقة على من يسأل إذ ذاك أو يجتمع معه على الأكل والتسبب للذكر والدعاء وقت مظنة الإجابة وتدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام قال بن دقيق العيد هذه البركة يجوز أن تعود إلى الأمور الأخرى فإن إقامة السنة يوجب الأجر وزيادته ويحتمل أن تعود إلى الأمور الدنيوية كقوة البدن على الصوم وتيسيره من غير إضرار بالصائم " (9)

قال النووي رحمه الله:

" أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى اسْتِحْبَابِهِ وَأَنَّهُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ ، وَأَمَّا الْبِرْكَةُ الَّتِي فِيهِ فَظَاهِرَةٌ ؛ لِأَنَّهُ يُقْوِي عَلَى الصِّيَامِ وَيُنَشِّطُ لَهُ وَيُحْصِلُ بِسَبَبِهِ الرَّغْبَةَ فِي الْإِزْدِيَادِ مِنَ الصِّيَامِ لِحِقَّةِ الْمَشَقَّةِ فِيهِ عَلَى الْمُتَسَحِّرِ . فَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ الْمُعْتَمَدُ فِي مَعْنَاهُ " (10)

فائدة يغفل عنها : استغلال وقت السحور بالاستغفار

من العادة في رمضان ان نستيقظ وقت السحور لاجل ملء البطون حتى نتقوى على صيام النهار ، لكن الكثير منا يغفل عن إستغلال هذا الوقت الفاضل من الزمان بمدومة الاستغفار لملء القلوب بالايمان حتى تغلب به على الشيطان ، نسأل الله يوفقنا إياكم لاستغلال هذ الوقت الفاضل من الزمان .

" ومن الأزمان التي أشار القرآن الكريم إلى فضلها وقت السحور . ووقت السحور هو الوقت الذي يسبق طلوع الفجر . ومنه السحور وهو اسم الطعام الذي يؤكل في وقت السحور .

يقول سبحانه واصفا حال عباده المتقين الموعودين بالجنات، مادحا فيهم صفة الاستغفار في هذا الوقت: الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ويقول عنهم في موضع آخر: وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ، وذكر القرآن الكريم أن هذا الوقت هو الذي نجى الله فيه آل لوط، قال تعالى: إِلَّا آلَ لُوطٍ حَنَّتْنَا لَهُمْ بِسَحَرٍ.

⁹ فتح الباري شرح صحيح البخاري 140/4

¹⁰ شرح النووي على مسلم " (7/ 206)

أما الحكمة من تخصيص وقت الأسحار بالاستغفار، فهي أن هذا الوقت هو وقت غفلة الناس عن التعرض للنفحات الرحمانية، ذلك

أن وقت السحر هو أطيب أوقات النوم، وعند ذلك تكون العبادة أشق، والنية خالصة، والرغبة في التوجه إلى الله وافرة، فيكون الدعاء في هذا الوقت أقرب للإجابة، والذكر والاستغفار أعظم ثوابا.

ويكون سبحانه في هذا الوقت من الليل قريبا من عباده، كما دل عليه الحديث الصحيح: إذا مضى شطر الليل، أو ثلثاه، ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا، فيقول: هل من سائل يعطى، هل من داع يستجاب له، هل من مستغفر يغفر له، حتى ينفجر الصبح.

فالاستغفار في هذه الفترة الزمنية الفاضلة منة من الله سبحانه وتعالى، لا يفقهها إلا من ذاقها، وشعر بها في حلجات نفسه، فالتقت روحه مع خالق السماوات والأرض.

"والاستغفار بالأسحار بعد هذا كله يلقي ظلالة رفاة ندية عميقة، ولفظة (الأسحار) بذاتها ترسم ظلال هذه الفترة من الليل قبيل الفجر، الفترة التي يصفو فيها الجو ويرق ويسكن، وتترقق فيها خواطر النفس وخوالجها الحبيسة، فإذا انضمت إليها صورة الاستغفار، ألتقت تلك الظلال المناسبة في عالم النفس وفي ضمير الوجود سواء، وتلاقت روح الإنسان وروح الكون في الاتجاه لبارئ الكون وبارئ الإنسان". (11)

أما عن كيفية الاستغفار :

قال الشيخ ابن باز - رحمه الله - الاستغفار أمرٌ مطلوب، فينبغي للمؤمن والمؤمنة الإكثار من الاستغفار، وصيغة ذلك يقول "أستغفر الله.. أستغفر الله" بعد كل صلاة ثلاث مرات إذا سلم بعد الفريضة كما كان النبي يفعل عليه الصلاة والسلام "أستغفر الله.. أستغفر الله.. أستغفر الله"، وإذا قال في جميع الأوقات "اللهم اغفر لي، اللهم اغفر لي، اللهم اغفر لي ذنوبي، أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه" كله طيب، المقصود بطلب المغفرة بأي صيغة "ربي اغفر لي، أو اللهم اغفر لي، أو اللهم اغفر لي ذنوبي، أو اللهم إني أستغفرك وأتوب إليك، أو أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه" كل هذا طيب،" (12)

¹¹ مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة للبحوث الإسلامية والافتاء، المملكة العربية السعودية،

<http://www.alifta.net/Fatawa/fatawaDetails.aspx?BookID=2&View=Page&PageNo=1&PageID=10960&language>

¹² للاستزادة راجع موقع الشيخ على هذا الرابط عن كيفية الاستغفار <http://www.binbaz.org.sa/noor/2571>

المسألة السادسة: وقت السحور

ذَهَبَ جُمْهُورُ الْمُفْقَهَاءِ إِلَى أَنَّ وَقْتَ السُّحُورِ مَا بَيْنَ نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَخِيرِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَنَبِّئَةِ وَالشَّافِعِيَّةِ: هُوَ مَا بَيْنَ السُّدُسِ الْأَخِيرِ وَطُلُوعِ الْفَجْرِ.

وَيُسْنَى تَأْخِيرُ السُّحُورِ عِنْدَ جُمْهُورِ الْمُفْقَهَاءِ مَا لَمْ يَخْضَ طُلُوعُ الْفَجْرِ الثَّانِي لِقَوْلِهِ تَعَالَى: { وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ } وَالْمُرَادُ بِالْفَجْرِ فِي الْآيَةِ الْفَجْرُ الثَّانِي (13)

السنة تأخير السحور وتعجيل الفطور

قال الشيخ ابن باز - رحمه الله - " السنة تأخير السحور، إلى آخر الليل، لكن ينبغي أن يقدم قبل الأذان، حتى يفرغ المتسحر قبل الأذان والنبي - صلى الله عليه وسلم - ثبت عنه أنه تسحر في آخر الليل، ثم قاموا إلى الصلاة بعد السحور، قاموا وسئل أنس عن ذلك، كم كان بين الأذان والسحور؟ قال: قدر خمسين آية، فالمقصود أن التأخير أفضل، لكن ينتهي قبل الأذان، فإن أكل وهو يؤذن فلا حرج، إذا لم يعلموا أن الصبح طلع، أما إذا علموا أن الصبح قد طلع، كالذي في الصحراء يرى الصبح، فإنه لا يأكل إذا طلع الصبح، ولو ما أذن، لأن العمدة على الصبح لأن الله قال جل وعلا: وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر، يعني من الصبح، فإذا كان لا يعلم هل أذن الصبح أم لا، فله أن يشرب أو يأكل مع الأذان لكن ترك هذا أحوط وأولى، وإن تقدم أن يكون السحور قبل الأذان هذا هو الأفضل والأولى، احتياطاً للصوم وبعداً عن الشك، والرسول - صلى الله عليه وسلم - يقول: (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك). (14)

يتبع بإذن الله وتوفيقه

جمعه وأعدّه أخوكم : أبو محمد حسين

¹³ الموسوعة الفقهية الكويتية 270/24

¹⁴ <http://www.binbaz.org.sa/noor/4596>